

TU

جامعة الطائف
TAIF UNIVERSITY

وكالة الدراسات العليا والبحث العلمي
عمادة البحث العلمي

اللائحة التنفيذية المنظمة للدعم المالي المقدم للمجموعات والمشروعات البحثية¹

٢٠٢٠

¹ هذه اللائحة قابلة للتعديل بحسب مقتضيات المرحلة والتغيرات الطارئة.

اللائحة التنفيذية المنظمة للدعم المالي المقدم للمجموعات والمشروعات البحثية

مقدمة:

تسعى عمادة البحث العلمي إلى دعم وتمكين الباحثين للحصول على فرصهم البحثية المعولة؛ وذلك من خلال الدعم المالي المقدم من العمادة للمجموعات والمشروعات البحثية، وفي هذه المقدمة سيتم التعريف بأبرز المصطلحات المستخدمة في هذا الإطار كمادة أولى، يلي ذلك اللائحة التنفيذية المنظمة للدعم المالي.

المادة الأولى: المصطلحات الواردة في اللائحة:

استناداً إلى اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات السعودية؛ ترد هذه المصطلحات لعلاقتها الوثيقة بالبحث العلمي، وهي كالتالي:

- **البحث العلمي**
هو الإنجاز الذي يعتمد على الأسس العلمية المتعارف عليها في أوساط البحث العلمي، ويتم نتيجة لجهود فردية أو جهود مشتركة أو الأمرين معاً.
- **المجموعة البحثية**
هو اشتراك عدد من الباحثين المتشابهة تخصصاتهم أو المتباينة في إنجاز علمي واحد.
- **الباحث الرئيس**
هو عضو هيئة التدريس، أو من في حكمه، الذي يمثل المجموعة المشاركة في البحث ويتولى الإشراف وإدارة المجموعة.
- **الباحث المشارك**
هو عضو هيئة التدريس أو من في حكمه، الذي يشترك مع مجموعة من الباحثين لإنجاز دراسة موضوع ما.
- **المحكم الفاحص**
هو عضو هيئة التدريس أو الخبير الذي يكلف بفحص ودراسة الإنتاج العلمي.
- **الفرّاج**
هو عضو هيئة التدريس أو من في حكمه أو الخبير الذي يكلف بمراجعة الإنتاج العلمي.
- **المستشار**
هو عضو هيئة التدريس أو من في حكمه أو الخبير الذي يكلفه مركز البحوث المختص بتقديم خدمات أو دراسات استشارية.
- **الورقة العلمية**
هي الإثبات العلمي لأحقية الناشر في محتويات الورقة من حقائق وطرق ونتائج وتوصيات تنشر في دوريات علمية عالمية متخصصة تخضع لمعايير الجودة للنشر العلمي.
- **قواعد التصنيف العالمي**
هي قواعد سرد وتنظيم وترتيب المنشورات البحثية وفرزها حسب التخصصات وجودة النشر والناشرين والمؤلفين لضمان جودة تخصصية عالية الجودة.

عمادة البحث العلمي

▪ الأولويات البحثية للجامعة

هي مجموعة من المحاور العلمية والأدبيّة تُحدّث سنويًا؛ حيث يخصص من خلالها الدعم المالي لهذا العام لإجراء بحوث في هذه الأولويات دون غيرها.

▪ الدعم المالي

هو القيمة الماليّة المعتمدة لإجراء بحث أو مجموعة بحوث تم اجتيازها للتحكيم العلمي وتتوافق مع الأولويات البحثية للجامعة.

المادة الثانية:

يخضع التمويل والدعم المالي بعمادة البحث العلمي للمعايير الواردة بهذه اللائحة والمنظمة للعلاقة البحثية والفنية والمالية بين العمادة والباحثين المدعومين من داخل الجامعة من خلال برامج العمادة التمويلية المختلفة وبيانها كالتالي :

- المجموعات البحثية.
- برنامج داعم.
- التمويل المؤسسي.
- المشروعات الفرديّة.
- ما يستجد من برامج تمويلية تستحدث بعد صدور هذه اللائحة.

المادة الثالثة:

تُعنى اللّجنة العلميّة بعمادة البحث العلمي والتابعة لوّكالة الدراسات العليا والبحث العلمي بالجامعة بتطبيق التنظيمات الموضحة بهذه اللائحة حيث تُشكّل اللّجنة سنويًا بقرار من سعادة عميد عمادة البحث العلمي، على أن تكون اللّجنة برئاسة سعادة عميد البحث العلمي وبعضوية أعضاء هيئة التدريس ممن لديهم الخبرات البحثية والفنية والإدارية الكافية؛ للبت في الموضوعات المقدّمة للّجنة.

المادة الرابعة:

لا تقبل الورقة العلميّة ولا تعدّ ضمن المخرجات البحثية المطلوبة من المجموعات البحثية أو المشروعات الفرديّة؛ في حال نشر الباحث للورقة العلميّة الخاصة بالمجموعة البحثية أو المشروعات الفرديّة العلميّة في مجلات دورية ليست مُدرجة في قواعد النشر العلمي المعتمدة.

المادة الخامسة:

لا تقبل الورقة العلميّة المقدمة في المجموعات البحثية أو المشروعات الفرديّة الإنسانيّة المنشورة في مجلات علميّة دورية ليست مُدرجة في قواعد النشر العلمي المعتمدة والموضحة بدليل السياسات والإجراءات الصادرة عن عمادة البحث العلمي.

المادة السادسة:

لا تقبل الأوراق العلميّة المقدّمة من الباحث الرئيس للمجموعات البحثيّة أو الباحث في بحوث داعم أو المشروعات الفردية إلا في حال ظهورها كاملة على مواقع بيانات النشر العلمي.

المادة السابعة:

لا تقبل الورقة العلميّة المنشورة أو المقبولة للنشر من الباحث الرئيس للمجموعات البحثية أو المشروعات الفردية أو برنامج داعم إذا كانت لغة النشر تختلف عن اللّغة المعلن عنها في أولويات البحث العلمي لكلّ مرحلة.

المادة الثامنة:

لا تقبل الورقة العلميّة المنشورة أو المقبولة للنشر من الباحث الرئيس في جميع البرامج البحثية المعمولة إذا لم يذكر الباحث انتماؤه لمنسوبي جامعة الطائف ضمن معلومات الناشر، على أن يكون عنوان جامعة الطائف هو العنوان الوحيد المذكور للباحث الناشر علي الورقة العلمية سواء للباحث الرئيس أو لجميع المشاركين من أعضاء المجموعة البحثية المذكورين في العقد.

المادة التاسعة:

لا تقبل الورقة العلميّة المنشورة أو المقبولة للنشر من الباحث الرئيس للمجموعات البحثيّة أو المشروعات الفرديّة أو برنامج داعم؛ إذا تجاهل الناشر ذكر الشكر الخاص بالجامعة في المكان المحدد له بالورقة العلميّة ويمنح الباحث الناشر فرصة زمنية مدتها ثلاثة أشهر لتعديل هذا الخطأ وفي حال عدم القدرة على تدارك هذا الخطأ يتعرض الباحث لخصم ٢٠ ٪ من إجمالي التمويل المتعاقد عليه، وفي حال ذكر الباحث الشكر للجامعة بدون ذكر رقم التمويل يخصم ١٠ ٪ من إجمالي التمويل علي أن يتقدم بإقرار بعدم تقديم هذه الورقة ضمن برامج جوائز النشر.

المادة العاشرة:

لا تقبل الورقة العلميّة المنشورة أو المقبولة للنشر من الباحث الرئيس للمجموعات البحثيّة أو المشروعات الفرديّة أو برنامج داعم في حال كون الورقة العلميّة مرسلّة للمجلة أو مقبولة أو تم نشرها بتاريخ سابق للتعاقد المبرم بين العمادة والباحث الرئيس.

المادة الحادية عشر:

لا تقبل الورقة العلمية المنشورة أو المقبولة للنشر من الباحث الرئيس للمجموعات البحثيّة أو المشروعات الفرديّة أو برنامج داعم إذا اختلف عنوان الورقة العلميّة المقدّمة أو موضوعها ومحتواها كليًا مع عنوان وموضوع ومحتوى المجموعة البحثيّة المتعاقد عليه مع الباحث الرئيس إلا في حال الحصول على موافقة كتابيّة مسبقة من عمادة البحث العلمي.

المادة الثانية عشر:

لا تقبل الورقة العلميّة المنشورة أو المقبولة للنشر من الباحث الرئيس للمجموعات البحثيّة أو المشروعات الفرديّة أو برنامج داعم إذا اختلف عنوان الورقة العلميّة المقدّمة والمحتوى العلمي للورقة العلميّة مع الأولويّة البحثيّة المتعاقد عليها مع الباحث الرئيس.

المادة الثالثة عشر:

لا تقبل الورقة العلميّة المنشورة أو المقبولة للنشر من الباحث الرئيس للمجموعات البحثيّة إذا لم تتضمن الورقة العلميّة جميع أسماء الباحثين المشمولين بالعقد المبرم بين عمادة البحث العلمي والباحث الرئيس، علماً بأنه يمكن إضافة باحثين من خارج المجموعة.

المادة الرابعة عشر:

لا تقبل الورقة العلميّة المنشورة أو المقبولة للنشر من الباحث الرئيسي للمجموعات البحثيّة إذا لم يكن الناشر الأول للورقة العلمية من منسوبي جامعة الطائف.

المادة الخامسة عشر:

في حال عدم قدرة الباحث الرئيس على إتمام الإشراف على المجموعة البحثيّة يتم عرض تحمل المسؤولية على الباحثين المشاركين من المجموعة البحثيّة لينوب عنه، وفي حال عدم موافقة أحدهم تمثيل المجموعة كباحث رئيس يتم تنفيذ قرار تجميد المجموعة مع دراسة ما تم تقديمه على أن يقضي القرار برد ما تم صرفه من دعم

مالي في حال عدم تقديم أي أوراق بحثية حسب المعايير المعمول بها أو الاكتفاء بما تم صرفه في حال تقديم أوراق علمية خاضعة للمعايير المعمول بها.

المادة السادسة عشر:

في حال رغب الباحث الرئيس- للمجموعات البحثية أو المشروعات الفرديّة أو برنامج داعم-التقرير النهائي إغلاق التمويل بعد نشر كافة الأوراق العلمية حسب الشروط والمعايير المنظمة وأبدى الباحث رغبته في تغيير أو تعديل بند من بنود الميزانية؛ يرفض الطلب ويعنح الباحث الرئيس مدة شهر لتعديل الميزانية.

المادة السابعة عشر:

في حال تقديم الباحث الرئيس للمجموعات البحثية أو المشروعات الفرديّة أو برنامج داعم التقرير النهائي رغبة منه في إغلاق التمويل بعد نشر كافة الأوراق العلمية حسب المعايير المنظمة لذلك وكان الباحث قد قام بشراء جهاز مشروط بتقديمه لإدارة المعامل المركزية بالعمادة بعد الانتهاء منه، ولم يقدّم بذلك يتعرض الباحث الرئيس لخصم المقابل المادي للجهاز كاملاً.

المادة الثامنة عشر:

للجنة العلمية بعمادة البحث العلمي الصلاحية في منح الاستثناءات فيما يخص البنود السابقة في بعض الحالات الخاصة والطارئة وحسب ما تقتضيه مصلحة العمادة او الباحث مع مراعاة العدل ومساواة العقودات والإجراءات في الحالات المتشابهة.

المادة التاسعة عشر:

تعرض اللائحة وما يستجد فيها على مجلس عمادة البحث العلمي للتصديق والاعتماد.

المادة العشرون:

تتضمن هذه المادة، برامج التمويل والدعم المعمول بها و شروط المخرجات البحثية الخاصة بكل برنامج تمويلي وبيانها كالتالي :

المجموعات البحثية

عدد الباحثين	الفترة الزمنية	الحد الأقصى للميزانية المعتمدة	المخرجات العلمية	لغة النشر	الفئات المستهدفة	
٧-٥	٢٤ شهر	300000 ريال (ثلاثمائة ألف ريال)	أربع أبحاث ISI	الإنجليزية	الكليات العلمية	التخصصات العلمية
٧-٥	١٨ شهر	150000 ريال (مائة وخمسون ألف ريال)	ثلاث أبحاث ISI	الإنجليزية	الكليات الإنسانية	التخصصات الإنسانية
٧-٥	١٠ أشهر	80000 ريال (ثمانون ألف ريال)	ثلاث أبحاث تنشر حسب القواعد المعمول بها بعمادة البحث العلمي*	العربية	أعضاء هيئة التدريس من كانت رسائل الدكتوراه الخاصة بهم باللغة العربية	المجموعات الشرعية واللغة العربية ومتخصصي مناهج وطرق تدريس اللغة العربية والدراسات الإسلامية

مشروع داعم

عدد الباحثين	الفترة الزمنية للعقد	الحد الأقصى للميزانية المعتمدة	المخرجات العلمية	لغة النشر	الفئات المستهدفة	
٦-١	١٢ شهر	تحدد من قبل عمادة البحث العلمي حسب احتياج المشروع البحثي	بحث واحد ISI	الإنجليزية	الكليات العلمية والإنسانية	الكليات العلمية والإنسانية
١	٥ أشهر	تحدد من قبل عمادة البحث العلمي حسب احتياج المشروع البحثي	بحث واحد ينشر حسب القواعد المعمول بها بعمادة البحث العلمي	العربية	من كانت رسائل الدكتوراه الخاصة بهم باللغة العربية	المجموعات الشرعية واللغة العربية ومتخصصي مناهج وطرق تدريس اللغة العربية والدراسات الإسلامية

المشروعات البحثية الفردية

عدد الباحثين	الفترة الزمنية للعقد	الحد الأقصى للميزانية المعتمدة	المخرجات العلمية	لغة النشر	الفئات المستهدفة	
١	١٢ شهر	25000 ريال (خمسة وعشرون ألف ريال)	بحث واحد ISI	الإنجليزية	الكليات الإنسانية	التخصصات الإنسانية
١	٥ أشهر	12000 ريال (إثنا عشر ألف ريال)	بحث واحد ينشر حسب القواعد المعمول بها بعمادة البحث العلمي	العربية	أعضاء هيئة التدريس من كانت رسائل الدكتوراه الخاصة بهم باللغة العربية	المجموعات الشرعية و اللغة العربية ومتخصصي مناهج وطرق تدريس اللغة العربية والدراسات الإسلامية

القواعد المنظمة لنشر الأبحاث باللغة العربية :

- 1- أن تكون المجلة صادرة عن مؤسسة تعليمية.
- 2- أن يدل عنوان المجلة دلالة واضحة على مضمونها.
- 3- أن يكون قد صدر من المجلة ما لا يقل عن أربعة أعداد وأن يكون قد مضى على أول إصدار لها سنتين على الأقل.
- 4- أن يكون صدور المجلة منتظماً بشكل دوري دون انقطاع خلال السنوات الثلاث الأخيرة.
- 5- أن تكون المجلة مسجلة دولياً وأن يكون لها رقم إيداع دولي ISSN .
- 6- أن تكون للمجلة قواعد وضوابط للنشر معلنة.
- 7- أن تكون للمجلة هيئة تحرير وهيئة تحكيمية من ذوي الخبرة في البحث العلمي في مجال تخصص المجلة.
- 8- أن تستخدم المجلة الأساليب المعاصرة وتقنية المعلومات في التواصل مع الباحثين والمحكمين وأن يكون لها موقع على شبكة الانترنت يمكن الباحثين من الوصول للأبحاث كاملة من خلال البحث النصي بواسطة محركات البحث الإلكترونية.